30534 - عن ابن الحنفية عن أبيه علي في رجل مات وترك ابنته مولاه : فللابنة النصف وللمولى النصف - قال ذلك رسول ا صلى ا عليه وسلّم وفعله .

(أبو الشيخ في الفرائض)